

Traitez, au choix, l'un des sujets suivants :

Sujet N° 1 :

Les services publics sont régis par les principes de bonne gouvernance, visant à instaurer la transparence, la responsabilité et l'efficacité dans la prestation des services publics, à améliorer leur qualité et à faciliter l'accès des usagers.

- Analysez les principales règles assurant l'efficacité et la performance des services publics, et proposez les moyens susceptibles d'améliorer la relation et renforcer la confiance mutuelle entre l'administration et l'usager.

Sujet N° 2 :

Dans le cadre de la réforme de la justice pénale et de la modernisation de la politique pénale au Maroc, un système de peines alternatives a été adopté comme mécanisme visant à renforcer la dimension humaine de la sanction, à favoriser la réinsertion sociale et à alléger la pression exercée sur les établissements pénitentiaires.

- Traitez les raisons ayant conduit à l'adoption de cette loi et la mesure dans laquelle elle contribue au développement du système pénal, en mettant en évidence ses répercussions positives sur les individus, la société et la justice pénale de manière générale.

N.B : le sujet peut être rédigé en français, en anglais ou en espagnol

Les versions en langues anglaise et espagnole sont au verso de la feuille

عطاء الشرطة 2025 (المدّة : ساعة واحدة)

- (1) **يحدد دور الجورف في نظام تمويل العملة بين:**
 1. قرارات البنك المركزي
 2. العرض والطلب على العملة في السوق الدولية
 3. حجم الاحتياطي للذهب
 4. حجم الاحتياطي النقدي لدى البنك المركزي
 5. حجم المعادلات التجارية الدولية
- (2) **يستثنى من تطبيق العقوبات البديلة جرمين:**
 1. الرشوة
 2. السرقة
 3. خيانة الأمانة
 4. النصب

كذلك إلى مجموع نظام المعاملة الآلية للمعطيات عن طريق الاحتيال
- (3) **صاحب نظرية التحليل النفسي هو:**
 1. إريك إريكسون
 2. ابراهيم ماسلو
 3. كارل يونغ
 4. ملان كلاين
- (4) **تختص بالنظر في التزامات المنشأة عن تطبيق النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة برفع الملكية لأجل المنفعة العامة:**
 1. المحاكم الابتدائية المدنية
 2. المحاكم الابتدائية الاجتماعية
 3. المحاكم الابتدائية الإدارية
 4. المحاكم التجارية
 5. محاكم الاستئناف التجارية
- (5) **تقام الدعوى الفردية في الاعتراف بالجنسية لدى:**
 1. المحكمة الابتدائية الإدارية
 2. المحكمة الابتدائية
 3. محكمة الاستئناف الإدارية
 4. محكمة الاستئناف
 5. الغرفة الإدارية بمحكمة النقض
- (6) **يطلق لقب أبو الكيمياء على:**
 1. جابر بن حيان
 2. أبو بكر الرازي
 3. ابن إسحاق الكندي
 4. عباس بن فرناس
 5. أبو القاسم العراني
- (7) **إذا كان الشيك صادرا خارج المغرب وكان مستحق الوفاء به، وجب تقديمه للوفاء داخل أجل:**
 1. عشرين يوما
 2. ثلاثين يوما
 3. أربعين يوما
 4. ستين يوما
 5. ستة أشهر
- (8) **تسمى المؤسسة التي تتألف بها مهمة تحفيظ الأملاك العقارية بين:**
 1. وكالة المحافظة العقارية
 2. الوكالة الوطنية للمحافظة العقارية والخرائطية
 3. الوكالة الوطنية للمحافظة العقارية والمسح العقاري
 4. وكالة المحافظة العقارية والمسح العقاري والخرائطية
 5. الوكالة الوطنية للمحافظة العقارية والمسح العقاري والخرائطية
- (9) **يمكن لكل شخص يدعي حقا على عقار تم طلب تحفيظه أن يتدخل عن طريق التعرض خلال أجل:**
 1. شهر ابتداء من يوم انتهاء التحديد في الجريدة الرسمية
 2. شهرين ابتداء من يوم انتهاء التحديد في الجريدة الرسمية
 3. ثلاثة أشهر ابتداء من يوم انتهاء التحديد في الجريدة الرسمية
 4. ستة أشهر ابتداء من يوم انتهاء التحديد في الجريدة الرسمية
 5. سنة ابتداء من يوم انتهاء التحديد في الجريدة الرسمية
- (10) **لا يمكن تطبيق الإكراه البدني في جميع الأحوال ولو نص عليه مقرر قضائي إلا بعد موافقة:**
 1. وكيل الملك لدى المحكمة الابتدائية
 2. الوكيل العام للملك لدى محكمة الاستئناف
 3. قاضي التحقيق لدى المحكمة الابتدائية
 4. قاضي التحقيق لدى محكمة الاستئناف
 5. قاضي تطبيق العقوبات
- (1) **يؤاس غرفة المشورة المختصة بالث في طلبات الإحالة من أجل التشكك المشروع:**
 1. المحامي العام لدى محكمة النقض
 2. الرئيس الأول لمحكمة النقض
 3. الرئيس الأول لمحكمة الاستئناف
 4. الوكيل العام للملك لدى محكمة الاستئناف
 5. قاضي التحقيق لدى محكمة الاستئناف
- تعد ألفية بن مالك منظومة في علم:**
 1. الفقه
 2. أصول الفقه
 3. النحو
 4. الحديث
 5. الفرائض
- يتحدد الحد الأدنى للشركاء في شركة المساهمة في:**
 1. شريكين
 2. ثلاث شركاء
 3. أربع شركاء
 4. خمس شركاء
- (14) **تتعلق الهيئة الوطنية للمعلومات المالية بين:**
 1. رئاسة الحكومة
 2. وزارة الاقتصاد والمالية
 3. وزارة العدل
 4. بنك المغرب
 5. رئاسة النيابة العامة
- (15) **يأرجح مبلغ الغرامة اليومية كمقوبة ببدلة ما بين:**
 1. 100 درهم و 2000 درهم
 2. 150 درهم و 2000 درهم
 3. 200 درهم و 2000 درهم
 4. 100 درهم و 1000 درهم
 5. 200 درهم و 1000 درهم
- (16) **مؤلف كتاب "الديوان المغربي في الأدب العربي" هو:**
 1. عبد الله ككون
 2. عبد الله العروزي
 3. محمد شكري
 4. محمد عابد الجابري
 5. سيد بركة
- (17) **يشتمل مصطلح "المورفولوجيا" في اللسانيات على:**
 1. دراسة مخارج الحروف
 2. دراسة معاني الكلمات
 3. بنية الكلمات وكيفية تكوينها
 4. التحولات النفسية التي يمر بها العقل باستمرار
 5. أشكال المجتمعات البشرية واختلافاتها
- (18) **تتبع المديرة العامة لأمن نظم المعلومات في:**
 1. رئاسة الحكومة
 2. وزارة الداخلية
 3. وزارة العدل
 4. وزارة الانتظام الرقمي وإصلاح الإدارة
 5. إدارة الدفاع الوطني
- (19) **تتألف اللجنة الوطنية لمراقبة حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي من:**
 1. 12 عضوا
 2. 10 أعضاء
 3. 09 أعضاء
 4. 08 أعضاء
 5. 07 أعضاء
- (20) **تُعقد الدورة الثانية للبرلمان يوم:**
 1. الجمعة الأولى من شهر أكتوبر
 2. الجمعة الثانية من شهر أكتوبر
 3. الجمعة الأولى من شهر دجنبر
 4. الجمعة الأولى من شهر أبريل
 5. الجمعة الثانية من شهر أبريل
- (21) **يتولى مراقبة صحة العمليات المالية لبنك المغرب:**
 1. رئيس الحكومة
 2. مندوب الحكومة
 3. رئيس مجلس النواب
 4. رئيس مجلس المستشارين
 5. المجلس الأعلى للحسابات
- (22) **تقيم جزر الكناري في المحيط:**
 1. الهادي
 2. الهندي
 3. الأطلسي
 4. المتجمد الشمالي
 5. الكاريبي
- (23) **تسمى المؤسسة التي تسهر على ضمان تتبع العمليات المتعلقة بالقبب الهندي:**
 1. وكالة تقنين الأنشطة المتعلقة بالقبب الهندي
 2. الوكالة الوطنية لتقنين القنب الهندي
 3. الوكالة الوطنية لتقنين أنشطة القنب الهندي
 4. وكالة تقنين القنب الهندي
 5. الوكالة الوطنية لتقنين الأنشطة المتعلقة بالقبب الهندي
- (24) **يتبع المرصد الوطني للهجرة في:**
 1. وزارة الداخلية
 2. وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج
 3. وزارة العدل
 4. المفوضية العليا لشؤون اللاجئين
 5. مجلس الجالية بالخارج

126) يصدر بقرار من المجلس طبقاً للقانون المؤرخ 19/11/1977
 1. السون يوم الثلاثاء لإحالة إلى المحكمة بعد تمام الموافقة عليه
 2. الثلاثاء يوم الثلاثاء لإحالة إلى المحكمة بعد تمام الموافقة عليه
 3. السون يوم الثلاثاء لإحالة إلى المحكمة الدستورية بعد تمام الموافقة عليه
 4. الثلاثاء يوم الثلاثاء لإحالة إلى المحكمة الدستورية بعد تمام الموافقة عليه
 5. الثلاثاء يوم الثلاثاء لإحالة إلى المجلس الأعلى للسلطة القضائية بعد تمام الموافقة عليه

127) يتم فيليب مستوفى الترخيص في المغرب من خلال مؤشر:
 1. العرض والطلب
 2. العرض والطلب
 3. العرض والطلب
 4. العرض والطلب
 5. العرض والطلب

128) المرسوم والقرارين
 1. المرسوم والقرارين
 2. المرسوم والقرارين
 3. المرسوم والقرارين
 4. المرسوم والقرارين
 5. المرسوم والقرارين

129) يتم تجديد كل سنة من أعضاء المحكمة الدستورية كذا:
 1. سنة 2 سنين
 2. سنة 2 سنين
 3. سنة 2 سنين
 4. سنة 2 سنين
 5. سنة 2 سنين

130) تكون مقاولات المحكمة الدستورية صحيحة إذا حضرها على الأقل:
 1. ثلاثة من أعضائها
 2. خمسة من أعضائها
 3. ستة من أعضائها
 4. ثمانية من أعضائها
 5. تسعة من أعضائها

131) تحجب المعلومات الأجنبية المخالفة للنظام العام بناء على أمر من:
 1. رئيس الحكومة
 2. وزير العدل
 3. وزير الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج
 4. رئيس المحكمة الابتدائية المختصة
 5. رئيس المحكمة الابتدائية المختصة

132) يتم السجل التجاري في المغرب في مركز:
 1. وزير العدل
 2. وزير الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج
 3. وزير العدل
 4. وزير الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج
 5. وزير العدل

133) مؤلف كتاب "مبادئ الإدارة العلمية" هو:
 1. بيتر دراكر
 2. ماكس فيبر
 3. فريدريك وينسلو تايلور
 4. تشارلز بارثول
 5. بيتر ستينغ

134) تتخذ شركات التنمية المحلية المنصوص عليها بالقانون التنظيمي للجماعات شقرة:
 1. شركة مدنية
 2. شركة تضامن
 3. شركة ذات مسؤولية محدودة
 4. شركة معاصرة
 5. شركة مساهمة

135) يمكن أن تكتسب الجنسية المغربية عن طريق الكفالة في حالة:
 1. كفالة مولود ولد خارج المغرب لأبوين مجهولين مدة تزيد عن خمس سنوات
 2. كفالة مولود ولد خارج المغرب لأبوين مجهولين مدة تزيد عن ست سنوات
 3. كفالة مولود ولد خارج المغرب لأبوين مجهولين مدة تزيد عن سبع سنوات
 4. كفالة مولود ولد خارج المغرب لأبوين مجهولين مدة تزيد عن عشر سنوات
 5. كفالة مولود ولد داخل المغرب لأبوين مجهولين

136) مؤلف كتاب "تجارب التغيرات" هو:
 1. ابن رشد
 2. الغزالي
 3. الفارابي
 4. ابن خلدون
 5. الكندي

يقصد بالشركات المختلطة طبقاً لمقتضيات القانون 69.00 المتعلق بالمالية العامة للدولة على المنشآت العامة وهيئات أخرى:
 1. الشركات التي تملك فيها هيئات عامة مجموع رأسمالها
 2. الشركات التي تملك فيها هيئات عامة أكثر من نصف رأسمالها
 3. الشركات التي تملك فيها هيئات عامة 50 % من رأسمالها على الأكثر
 4. الشركات الممهود إليها بتسيير مرفق عام بناء على عقد امتياز
 5. الشركات الممهود إليها بتسيير مرفق عام بموجب عقد تسيير مفوض

129) مبدأ رخصه العرض بموجب الأوامر هي:
 1. سون
 2. سون
 3. سون
 4. سون
 5. سون

140) الجهة الإدارية المختصة بتسيير تنفيذ المطبوعات الرسمية هي:
 1. المديرية العامة للأمن الوطني
 2. المديرية العامة للأمن الوطني
 3. المديرية العامة للأمن الوطني
 4. المديرية العامة للأمن الوطني
 5. المديرية العامة للأمن الوطني

141) يعتبر مقاولاً ذاتياً كل شخص ذاتي لا يقل عن 100 000 درهم
 1. 100 000 درهم
 2. 200 000 درهم
 3. 300 000 درهم
 4. 400 000 درهم
 5. 500 000 درهم

142) تعد "نظرية تحديد الأرباح" من بين أهم النظريات في مجال الإدارة وتلعب
 1. إدوين لوك
 2. فيكتور فروم
 3. جون ستايسي آدمز
 4. إدوين لوك
 5. فيكتور فروم

143) يحدد عدد الميالات والأقاليم والسميات ومراكزها والصناعات المكونة لنقودها
 1. قرار لوزير الداخلية بالفراغ من الولاية والمجال
 2. قرار لوزير الداخلية بالفراغ من الولاية والمجال
 3. قرار لرئيس مجلس العمالة أو الإقليم
 4. مرسوم لرئيس الحكومة بالفراغ من وزير الداخلية
 5. تشريع صادر عن البرلمان

144) طبقاً للقانون المغربي لا يمكن أن يقل الأجر التقديري للمعامل المتزولين عن:
 1. الحد الأدنى القانوني للأجر المطبق في قطاعات الصناعة والتجارة والمهن الحرة
 2. 50 % من الحد الأدنى القانوني للأجر المطبق في قطاعات الصناعة والتجارة والمهن الحرة
 3. 60 % من الحد الأدنى القانوني للأجر المطبق في قطاعات الصناعة والتجارة والمهن الحرة
 4. 70 % من الحد الأدنى القانوني للأجر المطبق في قطاعات الصناعة والتجارة والمهن الحرة
 5. 80 % من الحد الأدنى القانوني للأجر المطبق في قطاعات الصناعة والتجارة والمهن الحرة

145) تعلن صفة المنفعة العامة بالنسبة للمقاولات العمدة نواح ملكيتها بواسطة:
 1. تشريع برلماني
 2. مرسوم لرئيس الحكومة يتخذ بالفراغ من الوزير المعني بالأمر
 3. بقرار مشترك لوزير الداخلية والوزير المكلف بقطاع السكن والتعمير
 4. قرار صادر عن واتي الجهة
 5. حكم قضائي

146) الجهة المختصة بتسليم رخص البناء هي:
 1. الوكالة الحضرية
 2. الكاتب العام للمعملة
 3. رئيس مجلس الجهة
 4. رئيس مجلس العمالة أو الإقليم
 5. رئيس مجلس الجماعة

147) تعتبر من بين الحقوق العينية التابعة ما يلي:
 1. حق الملكية
 2. حق الارتفاق والتحملات المفارقة
 3. حق الانتفاع
 4. حق الاستعمال
 5. الرهون الرسمية

148) يصكك السجل التجاري المركزي من طرف:
 1. المحاكم الابتدائية التجارية
 2. محاكم الاستئناف التجارية
 3. الفرقة التجارية بمحكمة النقض
 4. غرف التجارة والصناعة والخدمات
 5. المكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية

149) يتعلق قانون التصفية بالمجال:
 1. المالي
 2. الفيزيائي
 3. الكيميائي
 4. الأدبي
 5. الفني

150) يستخدم الرقم الأسود كمصطلح في علم:
 1. الاقتصاد
 2. الإجرام
 3. الفضاء
 4. الحاسوب
 5. الفن